

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ حَدِيثِ: «إِذَا الرَّجُلُ تَعَزَّى بِعَزَاءِ
الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعِضُوهُ بِهَنْ أَبِيهِ، وَلَا تَكُنُوا»

تَأْيِيفُ

فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الْمُحَدِّثِ الْفَقِيهِ

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِيَّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيدِيِّ الْأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ضَعْفِ حَدِيثٍ:

«إِذَا الرَّجُلُ تَعَزَّى بِعِزِّ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُوهُ بِهِنِ أَبِيهِ، وَلَا تَكُنُوا»^(١)

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا اعْتَزَى بِعِزِّ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعِضَّهُ، وَلَمْ يَكُنْهُ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ: إِنِّي قَدْ أَرَى الَّذِي فِي أَنْفُسِكُمْ، إِنِّي لَمْ أَسْتَطِعْ إِلَّا أَنْ أَقُولَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَنَا: (إِذَا سَمِعْتُمْ مَنْ يَعْتَزِي بِعِزِّ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعِضُوهُ، وَلَا تَكُنُوا).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

اِخْتَلَفَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ:

* فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعُثْمَانُ الْمُؤَدِّنُ، كِلَاهُمَا: عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَتِيٍّ بْنِ صَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا

(١) تَعَزَّى بِعِزِّ الْجَاهِلِيَّةِ: التَّعَزَّى، الْإِنْتِمَاءُ، وَالْإِنْتِسَابُ إِلَى قَوْمٍ.

* فَأَعِضُوهُ: الْعَضُّ أَخْذُ الشَّيْءِ بِالْأَسْنَانِ، وَالْمُرَادُ هُنَا شَتْمُهُ صَرِيحًا.

* وَالْمَعْنَى: مَنْ انْتَسَبَ، وَانْتَمَى إِلَى الْجَاهِلِيَّةِ بِإِحْيَاءِ سُنَّةِ أَهْلِهَا، وَاتَّبَاعِهِمْ فِي الشَّتْمِ وَالطَّعْنِ.

* فَادْكُرُوا لَهُ قِبَاحَ أَبِيهِ، وَقَوْمِهِ صَرِيحَةً، لَا كِنَايَةً، تَنْكِيلًا لَهُ، وَتَأْدِيبًا، كَيْ يَرْتَدَعَ عَنِ التَّعَرُّضِ، لِأَعْرَاضِ

النَّاسِ.

وَأَنْظَرُ: «النَّهَابَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج ٣ ص ٣٣٣)، وَ«جَامِعَ الْمَسَانِيدِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١

ص ٢٧).

اعْتَزَى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعْضَهُ، وَلَمْ يَكُنْهُ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ: إِنِّي قَدْ أَرَى
الَّذِي فِي أَنْفُسِكُمْ، إِنِّي لَمْ أَسْتَطِعْ إِلَّا أَنْ أَقُولَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا: (إِذَا سَمِعْتُمْ
مَنْ يَعْتَزِي بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعْضُوهُ، وَلَا تَكُنُوا).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢١٢٣٣)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٩٦٣)،
وَالنَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٩٧٦)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (ج ١
ص ٣٠٠ و ٣٠١)، وَالْبَعَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (٣٥٤١)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «بَيَانَ مُشْكِلِ
أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» (٣٢٠٤)، وَ(٣٢٠٧)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ»
(٧٥٦)، وَالشَّاشِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٤٩٩)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ
الْمُخْتَارَةِ» (١٢٤٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ١٦٧)، وَالْمِزِيُّ فِي
«تَهْدِيبِ الْكَمَالِ» (ج ١٩ ص ٣٢٩ و ٣٣٠)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ١
ص ٢٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَعْنَهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ.^(١)

* وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ، هُوَ: مُدَلِّسٌ، وَقَدْ وَصَفَهُ بِتَدْلِيسِ الْإِسْنَادِ،

النِّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَالْعَلَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمْ.^(٢)

(١) أَنْظَرُ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٠٢).

(٢) وَأَنْظَرُ: «الثَّقَاتُ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٤ ص ١٢٣)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٠٢)، وَ«جَامِعِ

التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص ١٠٥)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٨٠).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ اللَّهِ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٤ ص ١٢٣): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: كَانَ يُدَلِّسُ).

قُلْتُ: وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ؛ يَأْخُذُ عَن كُلِّ ضَرْبٍ، فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ إِذَا عَنَعَنَ، إِلَّا إِذَا صَرَخَ بِالتَّحْدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ رحمته فِي «الكِفَايَةِ» (ص ٥٤٩): (وَالَّذِي تَخْتَارُهُ مِنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ، سُقُوطُ فَرَضِ الْعَمَلِ بِالْمَرَايِلِ، وَأَنَّ الْمُرْسَلَ غَيْرَ مَقْبُولٍ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، أَنَّ إِرسَالَ الْحَدِيثِ يُؤَدِّي إِلَى الْجَهْلِ بِعَيْنِ رَاوِيهِ، وَيَسْتَحِيلُ الْعِلْمَ بَعْدَ آتِيهِ مَعَ الْجَهْلِ بِعَيْنِهِ، وَقَدْ بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قَبُولُ خَبَرٍ؛ إِلَّا مِمَّنْ عُرِفَتْ عَدَالَتُهُ، فَوَجَبَ لِذَلِكَ كَوْنُهُ: غَيْرَ مَقْبُولٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٤٧٣): (بِخِلَافٍ: تَدْلِيسِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَإِنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ عَن كُلِّ ضَرْبٍ، ثُمَّ يَسْقِطُهُمْ، كَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ تَلْمِيزُهُ^(١)).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٥٧٢): (الْحَسَنُ مَعَ جَلَالَتِهِ، فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَايِلُهُ لَيْسَتْ بِذَلِكَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيرِ» (ص ١٠٢): (الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: وَكَانَ مُكْثَرًا مِنَ الْحَدِيثِ، وَيُرْسَلُ كَثِيرًا عَن كُلِّ أَحَدٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٩ ص ٥٤٩): (وَهُوَ صَاحِبٌ تَدْلِيسٍ).

(١) وَانظُرْ: «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٧ ص ١٦٤)، وَ«تَهْدِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٦ ص ١٢٢)، وَ«التَّمْهِيدَ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ١ ص ٥٧).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٧ ص ٤٩)؛ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ:

(وَكَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرْسِلُ، وَيُحَدِّثُ بِالْمَعَانِي).

قُلْتُ: فَمَا أُرْسَلَ مِنَ الْحَدِيثِ، عَنِ الثَّقَّةِ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٥٨٨): (وَقَالَ قَائِلٌ: إِنَّمَا أَعْرَضَ أَهْلُ

الصَّحِيحِ، عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا يَقُولُ فِيهِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «عَنْ فُلَانٍ»، وَإِنْ كَانَ مِمَّا ثَبَتَ لِقِيئِهِ

فِيهِ: «لِفُلَانٍ الْمُعَيَّنِ»؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ: مَعْرُوفٌ بِالتَّدْلِيْسِ، وَيُدَلِّسُ عَنِ الضُّعْفَاءِ،

فَيَبْقَى فِي النَّفْسِ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّا: وَإِنْ ثَبَتْنَا سَمَاعَهُ مِنْ سَمْرَةَ رضي الله عنها، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَمْ

يَسْمَعُ فِيهِ غَالِبَ الشُّسْحَةِ، الَّتِي عَنْ: سَمْرَةَ رضي الله عنها.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ» (ص ١٤٣): (الْحَسَنُ بْنُ

أَبِي الْحَسَنِ: عَلَى تَدْلِيْسٍ كَانَ مِنْهُ فِي الرَّوَايَاتِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَلَائِيُّ فِي «جَامِعِ التَّحْصِيلِ» (ص ١٠٥): (الْحَسَنُ بْنُ أَبِي

الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالتَّدْلِيْسِ).

قُلْتُ: فَحُكْمُ عِنْعِنَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَلَيْسَ لَهَا قَاعِدَةٌ مُطَرِّدَةٌ تَنْطَبِقُ عَلَى جَمِيعِ

الْأَحَادِيثِ.

الثَّانِيَةُ: عَتِيْبُ بْنُ ضَمْرَةَ السَّعْدِيُّ، وَهُوَ مَجْهُوْلٌ، وَلَيْسَ بِمَشْهُورٍ فِي الْحَدِيثِ، لَا

يَصِحُّ حَدِيثُهُ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: «عُتِّيُّ بْنُ ضَمْرَةَ السَّعْدِيُّ مَجْهُولٌ، سَمِعَ مِنْ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ أَحَادِيثَ، لَا نَحْفَظُهَا؛ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ، وَحَدِيثُهُ يُشْبِهُ حَدِيثَ أَهْلِ الصِّدْقِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُعْرَفُ»^(١).

وَقَالَ الزَّبِيدِيُّ فِي «تَاجِ الْعُرُوسِ» (ج ٣٨ ص ٥٣٥): «وَعُتِّيُّ بْنُ ضَمْرَةَ السَّعْدِيُّ، كَسْمَيٌّ، تَابِعِيٌّ».

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (ج ٩ ص ١٤٧): «رَوَى عَنْ أَبِيِّ، وَغَيْرِهِ، وَكَانَ ثِقَةً، قَلِيلَ الْحَدِيثِ». وَفِيهِ نَظْرٌ.

وَأَوْرَدَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٥ ص ٢٨٦)، عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ.

قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١ ص ٥٣٨): «وَهَذَا إِسْنَادٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ؛ فَهُوَ: صَحِيحٌ، إِنْ كَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: سَمِعَهُ مِنْ عُتِّيِّ بْنِ ضَمْرَةَ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مُدَلِّسًا، وَقَدْ عَنَعَنَهُ».

* فَالْإِسْنَادُ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، قَدْ دَلَّسَ، وَقَدْ عَنَعَنَ فِي جَمِيعِ الطَّرِيقِ الَّتِي أَخْرَجَتْ الْحَدِيثَ.

فَحَدِيثُ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ، حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ.

(١) انظُرْ: «تَهْدِيبَ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٨ ص ٨٠٩)، وَ«إِكْمَالَ تَهْدِيبِ الْكَمَالِ» لِغُلَطَّاي (ج ٩ ص ١٣٤).

* وَرَوَاهُ عَثْمَانُ الْمُؤَدَّنُ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ

عَتِيِّ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُرْفَدِ» (٩٦٣)، وَالشَّاشِي فِي «الْمُسْنَدِ» (١٥٠٠).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأُولَى: الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ الْبَصْرِيُّ، فِيهِ ضَعْفٌ، وَيُخْطِئُ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ

شَدِيدُ التَّدْلِيْسِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.^(١)

قَالَ السَّجَزِيُّ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص ٩٥): «قَالَ الْحَاكِمُ: لَمْ يُخْرَجَاهُ فِي

الصَّحِيحَيْنِ؛ لِسُوءِ حِفْظِهِ».

يَعْنِي: لَمْ يُخْرَجَا لَهُ فِي الْأُصُولِ.

الثَّانِيَةُ: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ وَلَمْ يُصْرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ.^(٢)

الثَّلَاثَةُ: عَتِيُّ بْنُ ضَمْرَةَ السَّعْدِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.^(٣)

(١) انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (ج ١٢ ص ٥٣٧ و ٥٣٨ و ٥٣٩)، و«تقريب التهذيب» له (ص ٩١٨)،

و«تهذيب الكمال» للذوي (ج ٢٧ ص ١٩٠)، و«العلل ومعرفة الرجال» لأحمد (ج ٢ ص ٣٨)، و«جامع

ص ١٠)، و«السُّؤَالَاتِ» للبرقاني (ص ٦٤)، و«السُّؤَالَاتِ» للسجزي (ص ٩٥)، و«تاريخ بغداد» للخطيب

(ج ١٥ ص ٢٨٣)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ج ٨ ص ٣٣٩)، و«السُّؤَالَاتِ» للأجري (ج ١

ص ٣٩٠)، و«الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ٢٢٩)، و«الثقات» لابن جبان (ج ٧ ص ٥٠٢)، و«الكمال

في الضعفاء» لابن عدي (ج ٨ ص ٢٣).

(٢) وانظر: «الثقات» لابن جبان (ج ٤ ص ١٢٣)، و«تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ١٠٢)، و«جامع

التحصيل» للعلائي (ص ١٠٥)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (ج ١ ص ٨٠)، و«جامع» (ج ٤ ص ٤٧٣ و ٥٧٢).

فَهُوَ: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

* وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عُتَيْبِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا تَعَزَّى عِنْدَ أَبِي بَعزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، افْتَحَرَ بِأَبِيهِ، فَأَعْضَهُ بِأَبِيهِ، وَلَمْ يَكُنْهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَمَا إِنِّي قَدْ أَرَى الَّذِي فِي أَنْفُسِكُمْ، إِنِّي لَمْ أَسْتَطِعْ إِلَّا ذَلِكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعْضُوهُ، وَلَا تَكْنُوا).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢١٢٣٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٨٨٦٤)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٣١٥٣)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (١٢٤٢).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ فِي جَمِيعِ الطَّرِيقِ، وَلَمْ يُصْرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ.^(١)

* وَعُتَيْبُ بْنُ ضَمْرَةَ، فِيهِ جَهَالَةٌ، وَهُوَ مَعْلُولٌ أَيْضًا، فَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، كَمَا هُوَ مُبَيَّنٌ أَثْنَاءَ التَّخْرِيجِ.

(١) انظر: «تَهْدِيبُ التَّهْدِيبِ» لابن حجر (ج ٨ ص ٨٠٩)، و«إِكْمَالُ تَهْدِيبِ الْكَمَالِ» لِْمُعْطَاي (ج ٩ ص ١٣٤).

(٢) وانظر: «جَامِعُ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَائِي (ص ١٠٥)، و«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٨٠)، و«ج ٤ ص ٤٧٣ و ٥٧٢»، وَ«تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمَوْصُوفِينَ بِالتَّوْبَةِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٠٢).

وَأوردَهُ المِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الأَشْرَافِ» (ج ١ ص ٣٥).

* وَرواهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ: عَنِ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنِ

عُتَيْبِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِهِ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ المُسْنَدِ» (٢١٢٣٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي

«المُصَنَّفِ» (ج ١٥ ص ٣٣).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ الحَسَنُ البَصْرِيُّ، وَهُوَ مُدَلَّسٌ.^(١)

* وَعُتَيْبُ بْنُ ضَمْرَةَ، مَجْهُولٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.^(٢)

* وَرواهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ عُتَيْبِ قَالَ: قَالَ

أَبِي: (كُنَّا نُؤَمِّرُ: إِذَا اعْتَزَى رَجُلٌ، فَذَكَرَهُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ المُسْنَدِ» (٢١٢٣٧)، وَضِيَاءُ الدِّينِ

المَقْدِسِيُّ فِي «الأَحَادِيثِ المُخْتَارَةِ» (١٢٤٣)، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ العَطَّارُ فِي «الفَوَائِدِ»

(٦)، وَ(ق/٣/ط)، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الصَّحَابَةِ» (ج ٣ ص ٢٩ و ٣٠).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ كَسَابِقِهِ، لَا يَصِحُّ.

(١) وَأَنْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ المَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابْنِ حَجَرَ (ص ١٠٢)، وَ«تَهْذِيبَ

التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٢٣٦).

(٢) أَنْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٨ ص ٨٠٩).

* وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ: عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عُمَيَّةَ: أَنَّ رَجُلًا تَعَزَّى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ رضي الله عنه: «كُنَّا نُؤَمِّرُ: إِذَا الرَّجُلُ تَعَزَّى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعِضُوهُ بِهَنْ أَبِيهِ، وَلَا تَكُنُوا».

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣١٢٣٦).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ. (١)

الثانية: جَهَالَةُ عُمَيَّةَ بْنِ ضَمْرَةَ التَّمِيمِيِّ. (٢)

* وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ حَفْصٍ: عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ

عُمَيَّةَ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه بِهِ.

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٩٧٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «بَيَانِ مُشْكِ

أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» (٣٢٠٥).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ كَسَابِقُهُ: مُنْكَرٌ، فِيهِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَعُمَيَّةُ بْنُ

ضَمْرَةَ التَّمِيمِيُّ فِيهِ جَهَالَةٌ. (٣)

فَهُوَ: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٣٦).

(٢) انظر: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٨٠٩).

(٣) انظر: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٨٠٩)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٢٣٦).

* وَرَوَاهُ كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، وَأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمَرَانِيُّ؛ كِلَاهُمَا: عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه بِهِ.
أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٥ ص ٣٢ و ٣٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٨٨٦٥)، وَفِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٩٧٤).
هَكَذَا: لَيْسَ فِيهِ عُنْتِي بْنُ ضَمْرَةَ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

(١)

* وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَجْرَدِ بْنِ مِدْرَاعِ التَّمِيمِيِّ قَالَ: (يَا آلَ تَمِيمٍ - وَكَانَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ -، فَقَالَ: وَهُوَ عِنْدَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَقَالَ أَبُو: أَعْضَكَ اللَّهُ بِهِنِ أَبِيكَ).
حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٢٦٧٤)، وَابْنُ السُّنَنِ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٤٣٣)؛ وَلَيْسَ فِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ: مَكْحُولُ الشَّامِيِّ.
قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، لَهُ أَوْهَامٌ^(١) فِي الْحَدِيثِ، وَهَذِهِ مِنْهَا.

* وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ الْأَزْدِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.^(٢)
* وَعَجْرَدُ التَّمِيمِيُّ، لَمْ نَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجَمَةٍ، فَهُوَ: مَجْهُولٌ.

(١) انظر: «تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل» لأبي زرعة العراقي (ص ٧٥).

(٢) انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٧٣٧).

(٣) انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٣٧٤).

* وَقَتَادَةُ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ؛ مُدَلِّسَانِ، وَقَدْ عَنَعْنَا. (١)

فَهُوَ: حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ.

* وَقَدْ أَعْلَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١ ص ٥٣٨)؛ بِقَوْلِهِ: «فَهَذَا خِلَالٌ

السَّنَدِ الْأَوَّلِ، وَذَلِكَ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَلَعَلَّهُ: وَهَمَّ فِيهِ، وَإِلَّا فَيَكُونُ لِلْحَسَنِ فِيهِ إِسْنَادَانٌ عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ».

* وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَبَّاسِ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ

عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَجُلًا اعْتَزَى فَأَعْضَهُ أَبِي بِهِنِ أَبِيهِ، فَقَالُوا: (مَا كُنْتَ فَحَاشَا، قَالَ: إِنَّا أُمِرْنَا بِذَلِكَ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «رَوَائِدِ الْمُسْنَدِ» (٢١٢١٨)، وَضِيَاءُ الدِّينِ

الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ١ ص ٤٠٥).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَبَّاسِ الْبَاهِلِيُّ (٢)، وَهُوَ

مَجْهُولٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٩ ص ١٠٧)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ.

* وَأَبُو عَثْمَانَ الْكِنْدِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ، مِنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ.

(١) انظر: «تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس» لابن حجر (ص ١٠٢ و ١٤٦).

(٢) وانظر: «تاريخ بغداد» للخطيب (ج ٣ ص ١٢٧).

* ونقل توثيقه عن ابن خراش، وليس بشيء.

لِذَلِكَ، لَمْ يُصَبِّ الشَّيْخُ الْأَبَانِيُّ فِي تَصْحِيحِهِ، لِلْحَدِيثِ، فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١

ص ٥٣٨).

* فَيَتَحَصَّلُ مِنْ هَذَا التَّفْصِيلِ، أَنَّ الْحَدِيثَ، قَدْ اضْطُرِبَ فِيهِ:

فَمَرَّةً: عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَتِيِّ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ

أَبِي بِنِ كَعْبٍ، مَرْفُوعًا.

وَمَرَّةً: عَنْ عُثْمَانَ الْمُؤَدِّنِ، عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَصَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ

عَتِيِّ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ مَرْفُوعًا.

وَمَرَّةً: عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ

الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَتِيِّ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ مَوْقُوفًا، مِنْ قَوْلِهِ.

وَمَرَّةً: عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَنْصِ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ

عَتِيِّ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

وَمَرَّةً: عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، وَأَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ

الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

* لَيْسَ فِيهِ: عَتِيُّ بْنُ ضَمْرَةَ.

وَمَرَّةً: عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ

الْبَصْرِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَجْرَدِ بْنِ مِدْرَاعِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

وَمَرَّةً: عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَجْرَدِ بْنِ مِدْرَاعِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.

وَمَرَّةً: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْبَاهِلِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ،

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، مَوْقُوفًا، مِنْ قَوْلِهِ.

فَهَذَا اضْطِرَابٌ شَدِيدٌ فِي الْحَدِيثِ، يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِهِ.



فهرس الموضوعات

الصفحة	الرقم الموضوع
٥	(١) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: إِذَا الرَّجُلُ تَعَزَّى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُوهُ بِهِنِ أَبِيهِ، وَلَا تَكُنُوا.....